إمتحان في مقياس:منهجية العلوم القانونية2	المعامل:3	الرصيد: 9	مدة الإمتحان: ساعة ونصف
قسم: القـــانـــون العـــام	طور:أولى ماستر	تاريخ الإمتحان: 2023/06/18	الأستاذة المحاضرة: واتيكي. ش
لـــقـــب وإســـم الطالـــب:	رقم الفـوج:	رقم التسجيل:	

الإجـــــابـــــة الأنموذجية:

السؤال الأول: قارن بدقة بين عيوب الصياغة التشريعية التي يمكن أن تطال النصوص القانونية، وبين العيوب التي يمكن أن تعتري النصوص القضائية، مبينا-على إثر ذلك-الفرق بين التحليل والتعليق.(7ن)

-إن العيوب التي يمكن أن تطال النصوص القانونية والقضائية هي نفسها التي يمكن أن تكون سببا في إثارة مشاكل قانونية تجعل من هذه النصوص عرضة للتعليق عليها بإبداء رأي شخصي، بنية التوصل لنتائج علمية تمثل حلولا لهذه المشكلات. وسبب العيوب التي يمكن أن تعترض النصوص القانونية الهيئة التشريعية المصدرة للنص، وتتراوح حالاتها تحديدا بين:

أ-الثغرة القانونية(0.5 ن). ب-الخطأ بنوعيه: (المادي والقانوني)(1ن). ج-النقص التشريعي في الأحكام(0.5). د-الغموض أو الإبهام(0.5): يمكن أن يعطي عدة تأويلات لا تعبر عن إرادة المشرع. **هـ-الحشو(0.5ن):** مثل التكرار غير المفيد الذي لا يعطي للنص حجية مضافة. **و-التعارض أو التناقض(0.5). ن-البديهيات والمسلمات القانونية(0.5ن).**

-أما العيوب التي يمكن أن تطال النصوص القضائية فيتسبب فيها القاضي وليس المشرع وتجعل الحكم/القرار عرضة للتعليق عليه، بحيث يمكن أن يخطئ القاضي مثلا في **تكييفه** للواقعة-محل النزاع-**(0.5ن)**، كما يمكن أن يخطئ في مسائل **الإسناد(0.5)**، فيسند الواقعة لغير القانون الواجب تطبيقه عليها، كما يمكن أن يخطئ في مسائل شكلية **كالإختصاص** مثلا**(0.5)**. -أما التحليل فيرمي لتفكيك النص بنية معرفة مكوناته شكلا وموضوعا وإدراك جوهره دون أن يثير تلك العيوب المشار إليها**(1ن)**، لأن العيوب تلك تجعل من النص عرضة للتعليق الذي يتجاوز التحليل إلى مناقشة مشكلات النص لإيجاد حلول له**(0.5ن)**.

السؤال الثاني: بين نوع/أنواع الصياغة التشريعية المستخدمة في إعداد النص الآتي ذكره:(5ن)

المادة 57 من قانون الأسرة (05-02): " يراعي القاضي في تقدير النفقة حال الطرفين وظروف المعاش ولا يراجع تقديره قبل مضي سنة من الحكم."

أ-**نوع الصياغة التشريعية** للنص مع **التعليل(ببيان موضعها الدقيق من النص)**: صياغة مرنة من خلال عبارات:(يراعي...في تقدير النفقة...حال الطرفين وظروف المعاش)، وهي عناصر مطاطة تقبل تأويلها **(2ن)**. أما عبارة:(ولا يراجع تقديره قبل مضي سنة من الحكم)، فصيغتها جامدة لأن مفرداتها قطعية الدلالة وواضحة**(1ن)**.

ب-**هل حكم القاضي بتقدير النفقة شخصي أو موضوعي؟ لماذا؟** شخصي(0.5ن)، مادامت معايير تقدير النفقة المذكورة في النص تعتمد على حال الطرفين وظروف المعاش، وكلاهما معايير شخصية.(0.5ن)

ج-**هل حكم القاضي بتقدير النفقة يقيني أو نسبي؟ لماذا؟**..حسب الصياغة الجامدة للنص(الشق الثاني) يعتبر حكمه قطعيا يقينيا لفترة مؤقتة لأن أثر اليقينية لا يستمر إلا سنة واحدة من خلال صدور الحكم، وعقبها يمكن مراجعة الحكم ليصطبغ عقبها الحكم مجددا بالنسبية نظرا لتلك المعايير الشخصية المعتمدة في تقدير النفقة.**(1ن)**

السؤال الثالث: من جملة الخصائص والضوابط التي تميز الباحث العلمي، حدد بدقة الخاصية الأنسب من ضمن:(الأمانة العلمية-الشخصية-التأهيل العلمي-النسبية-الموضوعية-السببية-التعميم-اليقين-التراكمية-الحياد)، **والتي توافق الإشكالات التي تثيرها كل من القضايا البحثية الآتية.(3ن)**

أولا: حصر أكثر من بحثين علميين متشابهين أجراهما طلبة من قسم القانون العام حول موضوع (مسؤولية المرفق العام)، مع الإشارة لاعتمادهم على نفس المراجع والخطة وعدم توصلهم لحلول جديدة: عدم تحقيق التراكمية العلمية المطلوبة.**(1ن)**

ثانيا: تمكن الضبطية القضائية من تحرير "محضر تلبس" بجناية الإتجار بالمخدرات في حق جماعة أشرار، وهي القضية التي سبق وحفظها وكيل الجمهورية منذ سنين لعدم كفاية الأدلة: محضر التلبس يدل على اليقينية بخلاف حكم وكيل الجمهورية الذي لم يصل لليقين بسبب عدم كفاية الأدلة.**(1ن)**

ثالثا: تكليف طالب بإعداد مذكرة تخرج حول موضوع (الجرائم الجمركية) من قسم القانون العام، وقيامه باستبعاد رسالة جامعية حديثة أعدها طالب من قسم القانون الخاص موضوعها: (الجرائم الاقتصادية)، وذلك بحجة تعارض التخصصين: مخالفة خاصية التعميم التي تجعل الباحث يستفيد من موضوع الجرائم الاقتصادية لشموليته.

السؤال الرابع: إختر المنهج العلمي الأكثر تناسبا (إستدلالي-تاريخي-وصفي-مسح ميداني-جدل-تجريبي-مقارن-تحليلي) لكل من المواضيع البحثية الآتية:(على أن يختار منهج واحد فقط دون تكرار استخدامه)**(5ن)**

1-المناظرات الفكرية حول المساواة بين الجنسين في عالم الشغل-دراسة في ضوء أحكام التشريعات الوضعية والفقه والشرائع-: **الجدل** (ويمكن قبول المنهج المقارن) **(1ن)**

2-دور الطرق العلمية في إثبات النسب على مستوى القضاء: المنهج **التجريبي**.(ويمكن قبول الإستدلالي) **(1ن)**

3-تأثير الأحوال الشخصية للمتهم في تكييف القاضي للعقوبة: المنهج **التاريخي**.(ويمكن اعتماد الوصفي-التحليلي)

4-علاقة التأثير بين أعمال السيادة والحريات الشخصية: المنهج **التحليلي**.(أو الوصفي) **(1ن)**

5-واقع الصراع الحديث بين الأنظمة الديموقراطية والملكية: المنهج **المقارن**. (ويمكن اعتماد الجدل) **(1ن)**